بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

حسن باشا
بن علي الاسود

٤٦٣٢

٣٨

وقف الملكية

به معدوما بنفسه لا من حيث ان له وجودا خاصا اتحد به فانه محال واتحاد الشئ
باشياء كثيرة ممتنع بخلاف انطباق الصورة الواحدة على اشياء كثيرة واعلم ان
الامم قد اختلفوا في انه هل يجوز ان يتحد موجود ان بحيث لا يبقى الاثنينية بينهما
ام لا فذهب المحققون الى امتناعه ومال اليه طائفة من متأخرة الفلاسفة
فقال بعضهم باتحاد النفس مع البدن وذهب بعضهم الى اتحاد النفس مع
العقل الفعال وزعم قوم من المشائين ان النفس اذا عقلت شيأ اتحدت مع
الصورة المعقولة واليه ذهب ابو علي وذهب قوم من متصوفة الاسلام
الى ان المنقطع عن الدنيا المتوجه الى الله تعالى قد يتحد مع الله تعالى ذلك وزعم
قوم من الملاحدة ان الاتحاد وهو الممازجة بحيث لا يتميز احدهما عن الاخر
كممازجة الماء مع اللبن وهذا غير متنازع فيه الا اذا ادعوا ذلك في الله سبحانه
اذا عرفت هذا فنقول لا يمنع احد من استعمال لفظ في معنى اخر صحيح لا تحدد
فيه شرعا كلفظ الاتحاد مثلا حيث يقول المحدث اتحد مخرج الحديث ويقول النحوي
اتحد الحاشية ويقول النحوي اتحد العامل لفظا ومعنى وحيث وقع هذا
اللفظ من محققي الصوفية فانما يريدون به نحوا من نفيهم واثباتهم الامر كله
لله لا المعنى المذموم الذي تقشعر منه الجلود واما قول ابي يزيد البسطامي
سبحاني ما اعظم شاني فهو في معرض الحكاية عن الله تعالى وكذا لما قول
من قال انا الحق محمول على الحكاية وورد في الحديث قال الله تعالى على لسان
عبده فاذا غلب عليه الفناء تكلم بالله فكانما حكى عن الله ما قاله واما القول
بان السالك اذا انتهى في سلوكه الى الله وفي الله سيتغرق في بحار التوحيد
والعرفان بحيث تضمحل ذاته في ذاته وصفاته في صفاته ويغيب عن كل
ما سواه ولا يرى في الوجود الا الله فهو خارج عن طريقة العقل والشرع بل
وضلال واتحاد الا يهام الحلول لا الاتحاد وكذا القول بالوحدة المطلقة دون
في الاتحاد صحيح غير ما قال بعض المحققين وهو ان غاية المحبة اتحاد مراد
المحب بمراد المحبوب وفناء ارادة المحب في مراد المحبوب والجامع لهذا كله
تحقق شهادة ان لا اله الا الله علما ومعرفة وعملا وحالا وقصدا ففني عن
تأله ما سواه علما واقرارا وقبولا وبقي بتاله وحده فهذا الفناء والبقاء
هو حقيقة التوحيد الذي اتفقت عليه المرسلون وانزلت به الكتب وشرعت
له الشرايع ففناء الظاهر هو ان يتجلى الحق ويسلب عن العبد اختياره وارادته
فلا يرى لنفسه ولا لغيره فعلا الا لله تعالى وفناء الباطن هو ان يكاشف
تارة بالصفات وتارة بمشاهدة عظمة الذات فيستولي على باطنه امر الحق
فلا يبقى لها هواجس ولا وساوس والحاصل ان اصل الاتحاد باطل مردود

جامعة أم القرى / مكة المكرمة
UMM AL-QURA UNIVERSITY MAKKAH
عمادة شؤون المكتبات
قسم المخطوطات
٤٦٣٤

شرعا وعقلا وعرفا باجماع الانبياء والاولياء ومشايخ الصوفية وسائر العلماء
والمسلمين وانما حدث ذلك من واقعات جهلة المتصوفة ومن حفظه انتبه
بالعناية لم يعتقد والاتحاد والحلول وان وقع منهم لفظ الاتحاد فانما يريدون
به محو انفسهم واثبات الحق في الحديث النبوي انه مع الله وقت لا يسعني فيه
ملك مقرب ولا نبي مرسل اراد بالملك المرسل جبريل عليه السلام وبالنبي المرسل
نفسه الاكمل والمشهور عند العلماء في ابطال الاتحاد هو انهما بعد الاتحاد ان بقيا
موجودين فهما اثنان وان عدما او احدهما فلا اتحاد لان المعدوم لا يتحد
بالمعدوم ولا بالموجود وفيه ان الاثنينية في صورة كونهما بوجودين
وتعينين ولم لا يجوز ان يكونا بعد الاتحاد موجودين بوجود واحد وتعين
واحد كما في الجنس والفصل فانهما حقيقتان مغايرتان موجودتان بوجود
واحد وتعين واحد وهذا مما اتفق عليه الحكماء وفيه مناظرة لبعض الفضلاء
جرت لبعض النصارى فان قلت له هل تسلم ان عدم الدليل لا يدل على عدم
العالم وهو الدليل عدم المدلول فاذا جوزت اتحاد كلمة الله بعيسى او
حلولها فيه فلم خصصت به دليك عرفت انها ما حلت في سائر الخلق فقال
انما اثبتنا ذلك بناء على ما ظهر على يد عيسى من احياء الموتى وابراء الاكمه
والابرص ولم نجد شيئا من ذلك في يد غيره فقلت قد سلمت ان عدم الدليل
لا يدل على عدم المدلول فلا يلزم من عدم ظهور هذه الخوارق على يد
غيره من المخلوقات عدم ذلك الحلول فثبت انك مهما جوزت القول
بالاتحاد والحلول لزمك تجويز حصول ذلك في سائر المخلوق ومما
يقرب اليه ما يحكى ان بعض الرشيد غلاما ناضرا نيا جاء مع الخصماء الى الباب
فالح عليه يوما بالسلام فقال ان في كتابكم حجة لما انتحله قوله تعالى
وكلمته القاها الى مريم وروح منه حتى اجاب عنه علي بن الحسين بان الله
بقوله تعالى وسخر لكم ما في السموات وما في الارض جميعا منه فاسلم
النصراني واتحاد الاسم والمسمى باطل سواء كان المسمى مسمى بالمطابقة او
التضمن لان المسمى مدلول الاسم دال ولا بد للدلالة من طرفين والاتحاد
في الجنس يسمى مجانسة كاتفاق الانسان والفرس في الحيوانية وفي النوع
مماثلة كاتفاق زيد وعمرو في الانسانية وفي الخاصة مشاكلة كاتفاق
العناصر في الكونية وفي الكيف مشابهة كاتفاق الانسان والحبر في السواد
وفي الكم مساواة كاتفاق ذراع من خشبة وذراع من ثوب في الطول وفي
الاطراف مطابقة كاتفاق الاجانبين وفي الاضافة مناسبة كاتفاق زيد
وعمرو في بنوة بكر وفي الوضع المخصوص موازنة وهو ان لا يختلف امر

بينهما كسطح كل واحد من الاخلاق الاتساع هو ضرب من الحذف الا انك لا تقيم
المتوسع فيه مقام المحذوف وتقربه باعرابه وتحذف العامل في الحذف
وتدع ما عمل فيه على حاله في الاعراب ولا يجري الاتساع في المستدعى الى
اثنين لانه يصير لحقا بباب الثلثة وهي محصورة لا يجوز القياس عليها
والاتساع في الظرف هو ان تقدر مع في قولهم هذا ضيف نصب المعمول
به نحو دخلت بيتا وقام ليلا وصمت يوما وسرت الليلة
والمعنى على ظاهر التركيب من غير تقدير في وان كان اصل المعنى على الظرفية
ومن ثمة يفهم منه غالبا قيام الليلة تمامها وكذا في البواقي ولو كان
بتقدير في لم يفهم التمام والتوسع في الظروف معناه ان كل حادث في
الدنيا لا بد وان يكون في زمان وفي مكان والانفكاك محال ولما كان الزمان
والمكان من ضروريات الحادثات وكان بينهما شدة اتصال وقوة
التصاق كان الزمان والمكان مع كل شيء كجزئيه وبعضه لا اجنبيا منه
فهو ان كالمحارم يدخلون حيث لا يدخل الاجنبي وليس التوسع
مطردا في كل ظروف الامكنة كما في الزمان بل التوسع في الامكنة سماع
نحو مشى نحوك وقصد قصدك واقبل قبلك ولا يجوز ذلك في خلف
وامام وانما كان كذلك لان ظروف الزمان اشد تمكنا من ظروف
المكان واذا توسع في فعل له مفعول واحد يقال للظرف المتوسع فيه
مفعول ثان ولا يتوسع فيما له ثلثة مفاعيل انه يكون له مفعولا
ما بعاد لم يجئ في كلام العرب ما له اربعة مفاعيل والاتساع البدلي
هو ان يأتي الناظم ببيت يتسع فيه المتأول على قدر قوي الناظر فيه
بحسب ما تحمله الالفاظ كما في قوائح السود ومعنى قولهم هذا على الا
تساع اي على التجوز الاتيان اتي يطلق بمعنى حمل فيحمدي تعديته كذلك
جاء وتقال اتى زيدا اتيانا اذا كان جايئا واتى بزيد وبمال اذا جاء اي
حمله جايئا واتى المكان حضره واتى المراة اتيانا جامعها كقوله تعالى
فاتوهن من حيث امركم الله واتى على الشيء انفده وبلغ اخره او مشى
حتى اذا اتوا على وادي النمل وكان الاتيان من مكان عال واتى عليهم
الدهر اهلكهم وافناهم وما اتاكم الرسول اي امركم واتى الرجل
القوم انتسب اليهم وليس منهم واتاه آت اي ملك واتيته على
الامر اي وافقته وقد تتعدى الى الثاني بالباء مثل اتيته بالبلية
وقد يلحق الاتيان وبابه الزيارة وفي قوله تعالى حكاية عن اليمين
ثم لاتينهم من بين ايديهم الى عدي المفعول حذفا الى الا دليني بمن دلني

الاخرين يعني لان اللعين من الاولين متوجه اليهم والباقي من الاخرين كالمخبر
عنهم العازم على حربهم والاتيان عامر في المجيئ والذهاب وفيما كان طبيعيا وقسريا
والذهاب يقابل المجيئ والورود يعمهما في الواجب المجيئ اعم لان الاتيان مجيئ
بسهولة ويقال جاء في الاعيان والمعاني وجايكون مجيئه بذات بامر ومن
قصد مكانا وزمانا وذكر الزمخشري ان اتى يجئ بمعنى صار كجاء في قولك
جاء البناء محكما ولا يقال الساعة حيث اتى اي حيث كان الاتقاء افتعال من
الوقاية وهي خرط الصيانة وشدة الاحتراس من المكروه واصله الحرز من
شيء ومنه يقال اتقى بترسه في الحديث كنا اذا احمر البأس اتقينا برسول
الله والمتقي في عرف الشرع اسم لمن اتقى نفسه عما يضره في الاخرة وهو المشرك
المفضي الى العذاب المخلد عن كل ما يوثم من فعل او ترك وعن كل ما يشغل عن
الحق والمقبل عليه بالكلية وهو المتقوي الحقيقي واليه اشير بقوله تعالى واتقوا
الله حق تقاته والى الاول بقوله تعالى والزمهم كلمة التقوى والى الثاني
بقوله تعالى ولو ان اهل القرى امنوا واتقوا ولا يعتبر في مفهوم المتقي
الصغاير وهو الصحيح كما قيل خلافا لمن قال هو من يجتنب الكباير ومن
لا صغيرة مع الاصرار فيندرج في الاجتناب قال ابن عباس المتقي هو الذي
اتقى عن الشرك بقوله لا اله الا الله فعلى هذا المتقي جزء من المتقي عن الشرك
ومن صدق عليه المركب صدق عليه المفرد فثبت ان صاحب الكبيرة حق
فلا يخلد في النار لعموم قوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا والفرق بينه
وبين اسم المؤمن اظهر اذ اليه يشترط دخول الاعمال في الايمان دون التقي
يتعدى الى واحد والى الثمن ود قاهم عذاب جهنم الاتقان هو ثم
الاداة بعملها وضابط القواعد الكلية بجزئياتها وقوله تعالى صنع
الله الذي اتقن كل شيء اي احكم صنعه لان موجب الحكمة اتقان الصنع
لا اتقان الخلق كذلك موجبها احسان الخلق لا احسان المخلوق الا ترى
الى قوله تعالى احسن كل شيء خلقه فان في زيادة الخلق صرفا للحسن
من المخلوق الى الخلق وقوله تعالى ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت
حيث نفى التفاوت عن خلقه لا عن مخلوقه ولا قصور في الصنع وانما
القصور في المصنوع وهذا قد يكون دليلا على كمال الصانع الاتكاء هو
اعم من الاستناد والاعتماد بالظهر على شيء اي شيء كان وباي جانب كان
والاستناد هو الاتكاء بالظهر لغيره وتعديه الكي بعلى ودون الى لاتصال
هو ان لا يكون لاجزاء شيء حد مشترك تتلاقى عنده والاتصال من
خلف الامام يعتبر بثلاثة اذرع في الصحراء بثلثماية ذراع الاتهاب

هو قبول الهبة والتقبل التقبض والاستيهاب سوالهما نوع قوله تعالى آتت اكلها ضعفين
اي اعطت ثمرها ضعفي غيرها من الارضين لاتوها لا عطوها وآتوهم من مال
الله اي صنعوا عنهم من مكاتبتهم اتخذ الله ابراهيم خليلا اصطفاه وخصه
بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله اتوا بالبنات كلهن بنات ثلث وثلثين
كاد واجمعين اتوكا عليها اعتمد عليها الا اتي الرجعى اي ياوي اليه ويلتجئ
بهما هم والمترف المتقلب في لين المعيشة والعيش اتيانها حضرناها فاتبع
قرانه اعمل به قالوا اتخذ الله ولدا اي تبناه والعمى اذا اتسق اذا اجتمع
وتم بدا ربنا اتنا في الدنيا اجعل اتيانا ومجيئنا في الدنيا فاعتهن اداهن
كلا وتام بهن حق القيام وتلك حجتنا اتيناها ابراهيم ارشدناه اليها
وعلمناه ايا ما لأت لكم شيئ لا محالة اتلو اقرأ فصل الالف والتاء كل من سد
فقد اثبت لانه لا يقدر على الحركة في الذهاب والمجيئ والاثبات مصدر اثبت
واصله بمعنى للتعدية والنسبة اي نسبة ثبوت الشيء والاثبات الحكم بثبوت
شيء آخر وهو من الوجوه المتعددة الموقعة عند الاية المتاء ويطلق على الايجاد
ويطلق على العلم يجوز ان يقال العلم اثبات المعلوم على ما هو به والاثبات
اشرف من النفي لانه ادل والمثاب عنه الاثم الذنب الذي يستحق به من الذنوب
المعتوبة عليه ولا يصح ان يوصف به الا المحرم سواء اريد به العقاب او ما
يستحق به من العقاب وبين الذنب والاثم فرق من حيث ان الذنب تبعه
اعتبارا بذنب الشيء كما ان المعتوبة باعتبار ما يحصل من عاقبته والمعتوبة فيمن
هو كالمدمن على الاعمال اي يكثرها والاثم ايضا عبارة عن الانزجار عن صفا
العقل وسمي الخمر اثما لما فيها سبب الانزجار عن العقل ايضا وفيها اثم كبير
اي في تناولها ابطاء عن الخيرات دائم قلبه اي ممسوخ والاثام كسلام الاثم
وجزاءه ويلق اثاما اي عقابا والاثيم كبير الاثم والاثم العمد والجنف الخطا
وقيل الجنف الميل عن الحق على وجه الخطا والاثم الميل عن الحق على وجه العمد
والاثم والوزر هما واحد في الحكم العرفي وان اختلفا في الوضع فان وضع
الوزر للقوة لانه من الازر وهو يقوي الاسناد وسمي الوزير لكون غلب
استعماله لحمل الثقل كان صاحب الوزير يتقوى بدينه للحق ودنياه للاثم
للذة وانما خص به حمل الثقل لان الشر والذيذة قال ابن قتيبة الوزير من
الوزر وهو الجبل لانه يحمل وزر السلطان وقيل من الوزر بفتحتين وهو
الملجأ لان السلطان يلتجئ اليه ويعتمده وهو قول الزجاج والذنب والمعصية
كلاهما اسم لفعل محرم يقع عليه المؤاخذة من قصد فعل الحرام بخلاف الزلة
فانه اسم لفعل محرم يقع المؤاخذة عليه عن قصد فعل الحلال يقال زل الرجل في

العين اذا لم يوجد منه القصد الى الوقوع دلالة الثبات بعده لكن وجد القصد
الى المشي في الطريق كما وجد في الذلة قصد الفعل لا قصد العصيان وانما يعاتب
بتقصيره منه كما يعاتب من زل في الطريق وقد يسمى الذلة معصية مجازا نحو وعصى
ادم ربه فغوى قال علم الهدى وهو ابو منصور الماتريدي الذلة هي ترك الا
فضل يعني من الانبياء ويستعمل الذنب فيما يكون بين العبد وبين ربه وفيما
يكون بين الانسان وانسان فقط والحنث ابلغ من الذنب المغلظ والعصيان
بحسب اللغة هي المخالفة لمطلق الامر لا المخالفة لما مر التكليفي خاصة يرد
اليه قوله عمرو بن العاص لبعض الاد باء وقد اجاد فيه حيث قال

امرتك امرا جازما فعصيتني والعاصي من يفعل محظورا لا يرجو

الثواب بفعله بخلاف المبتدع فانه يرجو الثواب في الاخرة والعاصي والعاصي
في الشرع سواء **الاثام** هو ما يكتسبه المرء ويستحق به في الخطاء والوطاء والمتاع ما
يفرش في المنازل ويزين به وقيل الاثاث ما عد من متاع البيت والخرثي ما يبث
وقال بعضهم ان المتاع من متع النهار اذا طال ويستعمل في استاد مثارها
للزوال وههنا يستعمل في معرض التحقير لا سيما في التنزيل وقال ابن الاثير المتاع
لغة كل ما ينتفع به من عروض الدنيا قليلها وكثيرها فيكون ما سوى المجلس
متاعا وعرفا كل ما يلبسه الناس ويبسطونه **الاثر** في القاموس اثر يفعل كذا كفرح
طبق وعلى الامر عزم وله تفرغ واستأثر بالشيء استبد به فهو اثر بفتحها وكر
والسكون ايضا واثر الجرح بالضم والتسكين وحديث ما ثر وسي الاثر بالفتح
والسكون وائر نفسه بالمد سي الايثار وهو الاختيار وكذا بكذا اتبعه اياه
واثارة من علم اي بقية منه وبالكسر مناظرة وعن ابن عباس ان المراد به
الخط الحسن والاثر بمعنى التقدم والاختصاص من الايثار والاثرة بالضم
الكرامة المتوارثة وقد يستعار الاثر للفضل والايثار للتفضيل واثرت فلانا
عليا بالمد واثرته واثرت الحديث فانا آثر به بالمد اي اديه واثرت
الثوب فانا اثيره والاثر في اصطلاح اهل الشرع قول الصحابي او فعله
وهو حجة في الشرع والاثار تنتظم السنة من القولية والفعلية والتقريرية
دون الاخبار **الاثنان** هو صفة الواحد تقول شيئ اثنى اذا اعطفته مد
اللام وهو الياء والهمزة في اوله كالعوارض من المحذوف والمؤنث اثنتان
وبالحاق التاء وان شئت قلت ثنتان كما تقول بنتان في ابنتان والجمع
اثانين ولا واحد لها من لفظها اكتفاء بالواحد كما لا تثنية للواحد والاثنا
هو اول عدد يثبت به امر شرعي كما ان الاربعة اخر عدد كذلك والاثنان
الغيران عند الجمهور وقالت الاشاعرة ليس كل اثنين غيران بل الغيران موجودان

جاز انفكاكهما في حيز دعم فخرج بقيد جواز الانفكاك ما لا يجوز انفكاكه كالصفة
اذ لا يثبت وجودها فلا تسمو متصاحبا بالغير وخرج بقيد جواز الانفكاك الجزء مع الكل
فانه لا هو ولا بمرع **الاثاثة** هي ما يرجع اليه الانسان من ثوب ومال وتستعمل في
المحسوب نحو اثاثهم اسبغوا واجبات في المكروه ايضا نحو اثاثكم فما بينهم
لكنه على الاستعارة **الاثل** الطرفاء لا مثل لها والاثال كسحاب وغراب المجد والشرف
واثل ماله تأثيلا كاد واثل الرجل ماله **الاثمد** كما حمد موضع وكذا بضم الميم وكسر
الهمزة والميم محر يكتحل به **الاثاني** الصخرات التي يوضع عليها القدر وربما ابدل
بثائية الاثاني في اي الجمل والمراد الداهية وذلك انهم اذا لم يجدوا اثالا اتخذوا
اسنوة القدر في الجبل **الاثيوي** هو من يصوم الاثنين دايما وارسلنا اليهم
اثنين هما شمعون ويوحنا والثالث بولس نوع قوله تعالى معتدا ثيم
متجاوزين في الظلم كثير الاثام وما يكذب به الا كل معتد اثيم متجاوز عن النظر
منهمك في الشهوات المخرجة طعام الاثيم قال ابن الاثير هو ابو جهل بن
نفسك على اثارهم اي من بعدهم يقال مات فلان على اثر فلان اي بعده
لقد اثرك الله علينا اختارك فاثرنا به نقضا من دعنى به هبارا اثاما قلتم
تباطأتم واخرجت الارض اثقالها ما في جوفها يسارعون في الاثم اي
في المحرام او الكذب اوادوا في جهنم اتخذتموهم اكثر ثم قتلهم واغلظتم
واثاروا الارض قلبوا وجهها تحمل اثقالكم احمالكم **فصل الالف والجيم**
كل بيت مرتفع مسطح جمعها اجام واجام الاسد غابتها **الاجماع** هو في اللغة
يطلق على معنيين احدهما العزم التام كما في قوله تعالى فاجمعوا امركم وقوله
عليه السلام لا صيام لمن لا يجمع الصيام من الليل والاجماع بهذا المعنى انما
يتصور من الواحد وثانيهما الاتفاق يقال اجمع القوم على كذا اذا اتفقوا
وفي الاصطلاح يطلق على اتفاق المجتهدين من امة محمد صلى الله عليه وسلم
بعد زمانه في عصر على امر والاجماع اتفاق العلماء والاتفاق اتفاق
اكثرهم ولا خلاف في ان جميع اهل الاجتهاد لو اجتمعوا على قول واحد
او وجد الوضاء من الكل بطريق التنصيص على حكم من امور الدين يكون
اجماعا واختلفوا فيما اذا نص البعض وسكت الباقون لا عن خوف فقيل
بعد انتشار القول وانتشار الخبر وبمضي مدة التامل فقال عامة اهل
السنة يكون ذلك اجماعا ويكون حجة قاطعا هو حجة في حقنا ان كان من امة
يوحى اليه بالوحي الامين وقد تواتر نقله من الكتاب والاخبار كان من الرسول
فهو السنة وان كان من غيره فان كان آراء جميع المجتهدين فهو الاجماع او آراء
بعضهم فهو القياس وما سواه اي غير المجتهدين سواء كان للحاكم وهو الاليق